نتوضأ للصلاة ونغتسل من الجنابة ونستنجي بالماء

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

يا معشر الأنصار، إن الله قد أثنى عليكم في الطهور، فما طهوركم ؟ قالوا : نتوضأ للصلاة ، ونغتسل من الجنابة ، ونستنجي بالماء . قال : فهو ذاك ، فعليكموه.

رواه اين ماجة وصححه الألباني

أي نتوضأ للصلاة ونغسل أجسادنا بالماء بعد الجنابة، ونغسل الأعضاء بعد التبول والغائط بعد قضاء الحاجة، "قال: فهو ذاك؛ فعليكموه"، أي: فالزموه ولا تتركوه، لأن أغلب المهاجرين كانوا يكتفون في الاستنجاء بالأحجار فقط في الطهور.